



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة بابل - كلية القانون

التنظيم القانوني للرهن الحيازي في نطاق حقوق براءة الاختراع -دراسة مقارنة-

رسالة مقدمة الى مجلس كلية القانون في جامعة بابل كجزء من متطلبات نيل
شهادة الماجستير في القانون الخاص من قبل الطالبة

لقاء محمد عبدعلي عبود
بإشراف الاستاذ الدكتور
هادي حسين عبدعلي الكعبي

٢٠٢٢ م

١٤٤٤ هـ



{كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِيْنٌ}

سورة الطور _ من الآية (٢١)

أهدي

الى من ربياني صغيرا ... ورباني بأعينهما الساهره وقلبيهما الحنونين ، فلت من حبهما وحنانهما كان
حافزا على مواصلي لدرب العلم والحياة ،

والدي الغالي ووالدي الغاليه

... أهدي هذا الجهد المتواضع عرفانا بفضلهما الجليل الذي لن انساه ابدا

والى من ساندني بالكلمه الطيبه والدعاء المستجاب لاكمال مسيرتي العلميه

عائلتي الحبيبـه

شُكْرٌ وَعِرْفَانٌ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق خاتم النبيين وسيد المرسلين أبي القاسم

محمد (صلى الله عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين)، اما بعد :

من لم يشكر المخلوق لم يشكر الخالق .. ليس هناك أجمل من الإعراف بفضل الأشخاص علينا،

ففي مستهل رسالتنا أود أن أعبر عن خالص شكري وتقديري وأعتزلي لكل ما تلقيت من عون صادق

ومساهمة فعالة من أساتذتي الأجلاء في سبيل إخراج هذه الرسالة بأفضل صورة.

وأبدأ بتقديم أسمى الشكر والإمتنان لأستاذي الدكتور "هادي حسين عبدعلي الكعبي" الذي تفضل

علي بقبول الإشراف على هذه الرسالة من بدايتها و حتى بلوغها منتهاها، وعظيم تقديري لكل ما أبداه

من ملاحظات وتوجيهات عميقة قللت من الصعاب، لتدارك الكثير من الأخطاء من أجل إستكمالها بشكلها

الحالي.

وأنحني إحتراماً وإجلالاً لأساتذتي الأجلاء في كلية القانون/ جامعة بابل، الذين لم يبخلوا علي بتقديم

العون والمشورة والمساعدة، رغم ضيق وقتهم،

وفي الختام لا يفوتني إلاّ أن أتقدم بالشكر الجزيل الى والدتي العزيزة التي حلمت معي بتحقيق
مبتغاي، ووالدي الغالي وأخوتي وأخواتي الذين مدوا يد العون لي بدعائهم، في إكمال بحثي وإظهاره
بالمستوى الذي أصبح عليه، وتقديري لجميع الأهل والأصدقاء لمن لم يتسن لي ذكرهم، فلهم مني وافر
الشكر والإمتنان، والله القدير الحمد والثناء أولاً وآخراً .

الباحثة

المستخلص

ان عقد رهن براءة الاختراع من العقود التي تهدف الى الوفاء بدين ما (عقود الضمان) ، حيث ان من حق المدين الراهن الحصول على الائتمان الكافي او تمديد الاجل ، اما الدائن المرتهن فيمكنه الحصول من خلاله على ضمان كافي لدينه ، فأن حقوق براءة الاختراع تتضمن عنصران العنصر الاول هو مادي والعنصر الثاني معنوي ، وحق المخترع ينتج حقان ادبي ومالي لذا نجد ان حق المخترع ينظر اليه على انه حق مزدوج ، وان الحق الذي يجوز رهنه كون حق المخترع هو حق معنوي هو الحق المالي وذلك بعكس الحق الادبي الذي يعد لصيق بشخص المخترع ولا يجوز للراهن التصرف به باي من التصرفات القانونية (كالبيع والرهن والتنازل) ، وتتميز حقوق براءة الاختراع بعدة خصائص منها انها منقول معنوي وحق مؤقت كذلك قابله للتصرف بها ، ويجب ان تتوفر في حقوق براءة الاختراع مجموعه من الشروط القانونية لكي تحظى بالحماية اللازمه من القانون، وكون براءة الاختراع منقول معنوي فهذا الحق له شقان الادبي والمادي فالحق الادبي يكون لصيق بشخص المخترع الذي تنسب اليه فكره الاختراع ويكون له وحده الحق في كشف هذه الفكره للجمهور ولا يجوز ان يكون هذا الحق محلا للتعامل ، وذلك بعكس الحق المالي والذي يكون قابلا للاستغلال من خلال افاده المخترع ماديا ، فأن له الحق بترخيص استغلال براءة الاختراع ومن حقه ان يستغل البراءه بنفسه وذلك من خلال تصرفه بها بجميع التصرفات كالبيع والهبة والرهن ، وكون براءة الاختراع منقول معنوي ذو طبيعه خاصه فالمخترع لا يستطيع الحصول على الائتمان بضمانها الا برهنها رهنا حيازيا ، فبرهن البراءة يمكن لصاحب الاختراع الحصول على قرض لدعم وتوسيع نشاطه والخروج عن القواعد العامه التي تقول بان رهن المال المنقول يقتضي بتخلي المدين عن حيازته للمال المرهون الذي قدمه ضمانا للقرض ، اذن فان رهن براءة الاختراع

رهنًا حيازياً يتم دون حيازة للمال المرهون، ومما تقدم يتضح لنا أن حقوق براءة الاختراع بشقيها الأدبي والمالي تحظى بحمايه المشرع وذلك عند توافر شرطين أساسيين الشرط الاول يرتبط بعنصر الابتكار ومدى توافره في العمل والذي يتضمن مفهوم شخصي وموضوعي ، اما الشرط الثاني فهو شكلي والذي يعبر عن خروج فكره الاختراع من عقل صاحبها الى حيز الوجود عن طريق تواجد الاختراع على ارض الواقع والذي يعتبر الشكل المادي للفكره .

قائمة المحتويات

ت	الموضوع	الصفحة
١	المقدمة	٥-١
٢	الفصل الأول: مفهوم الرهن الحيازي لبراءة الاختراع	٤٠-٦
٣	المبحث الأول: التعريف بالرهن الحيازي لبراءة الاختراع	٢٤-٧
٤	المطلب الأول: تعريف الرهن الحيازي لبراءة الاختراع	١٧-٨
٥	الفرع الأول: معنى الرهن الحيازي	١٣-٨
٦	الفرع الثاني: معنى براءة الاختراع	١٧-١٣
٧	المطلب الثاني : التكيف القانوني للرهن الحيازي لبراءة الاختراع	٢٤-١٧
٨	الفرع الأول: الرهن الحيازي لبراءة الاختراع عقد مدني	١٩-١٨
٩	الفرع الثاني: الرهن الحيازي لبراءة الاختراع عقد تجاري	٢٤-١٩
١٠	المبحث الثاني: ذاتية براءة الاختراع	٣٥-٢٤
١١	المطلب الأول: صور براءة الاختراع	٢٧-٢٤
١٢	الفرع الأول: رهن براءة الاختراع مع المحل التجاري	٢٦-٢٥
١٣	الفرع الثاني: براءة الاختراع مستقل عن المحل التجاري	٢٧-٢٦
١٤	المطلب الثاني: خصائص براءة الاختراع	٣٥-٢٨

٢٩-٢٨	الفرع الأول: حق قابل للتصرف به	١٥
٣٢-٢٩	الفرع الثاني: حق مؤقت من الحقوق المعنوية	١٦
٣٥-٣٣	الفرع الثالث: حق يصدر بقرار اداري ومنشأ لحق الاختراع	١٧
٤٠-٣٦	المبحث الثالث: تمييز الرهن الحيازي لبراءة الاختراع مما يشابهها من الاوضاع القانونية	١٨
٣٩-٣٦	المطلب الأول: تمييز الرهن الحيازي لبراءة الاختراع من رهن المنقول	١٩
٤٠-٣٩	المطلب الثاني: تمييز الرهن الحيازي لبراءة الاختراع عن رهن الديون	٢٠
٤١-	الفصل الثاني: الآثار المترتبة على الرهن الحيازي لبراءة الاختراع	٢١
٧٧-٤١	المبحث الأول: الأثر القانوني للرهن الحيازي لبراءة الاختراع	٢٢
٧٧-٤٢	المطلب الأول: آثار الرهن الحيازي بين المتعاقدين	٢٣
٥٧-٤٢	الفرع الأول: أثر الرهن بالنسبة للمدين الراهن	٢٤
٦٤-٥٧	الفرع الثاني: أثر الرهن بالنسبة للدائن المرتهن	٢٥
٧٧-٦٤	المطلب الثاني: آثار الرهن الحيازي بالنسبة للغير	٢٦
٦٨-٦٤	الفرع الأول: آلية حماية الغير في رهن براءة الاختراع	٢٧
٧٧-٦٨	الفرع الثاني: حق التقدم والتتبع في رهن براءة الاختراع	٢٨
٨٤-٧٧	المبحث الثاني: الطبيعة القانونية للرهن الحيازي لبراءة الاختراع	٢٩
٨٣-٧٧	المطلب الأول: الرهن قائم على منقول معنوي	٣٠

٣١	المطلب الثاني: الرهن يشكل استثناء خاصا بإرادته المشرع	٨٤-٨٣
٣٢	المبحث الثالث: انقضاء الرهن الحيازي لبراءة الاختراع	٩٦-٨٤
٣٣	المطلب الأول: انقضاء رهن الحيازي بصورة تبعية	٨٨-٨٥
٣٤	الفرع الأول: انقضاء الدين عن طريق الوفاء والمقاصه	٨٧-٨٥
٣٥	الفرع الثاني: انقضاء رهن الحيازي لبراءة الاختراع عن طريق تجديد الالتزام	٨٨-٨٧
٣٦	المطلب الثاني: انقضاء رهن الحيازي لبراءة الاختراع بصورة أصلية	٩٦-٨٨
٣٧	الفرع الأول: انقضاء الرهن الحيازي لبراءة الاختراع وفقا للقواعد العامة	٩٢-٨٩
٣٨	الفرع الثاني: انقضاء الحيازي لبراءة الاختراع من خلال سقوط الحق بالبراءة	٩٦-٩٣
٣٩	الخاتمة	٩٨-٩٧
٤٠	المصادر	١١١-٩٩